بل باختيار ولهم في اختيار هذا المذهب طرق منها ما اختاره ابو الحسين من مشايخهم
وذكر هذا الرجل وهو ادعاء الضرورة في ايجاد العبد بفعله وزعم ان العلم بذلك
ضروري لا حاجة به الى الاستدلال وبيان ذلك ان كل عاقل يجد من نفسه التفرقة
بين حركتي المختار والمرتعش وان الاول مستند الى دواعيه واختياره وانه لولا تلك
الدواعي والاختيار لم يصدر عنه شيء منه بخلاف حركة المرتعش اذ لا مدخل فيه للارادة
والدواعي وجعل ابو الحسين ومن تابعه من الامامية انكار هذا سفسطة مصادمة للضرورة
كما اشتمل عليه اكثر دلايل هذا الرجل في هذا المبحث والجواب ان الفرق بين الافعال
الاختيارية وغير الاختيارية ضروري لكنه عايد الى وجود القدرة منضمة الى الاختيار في
الاولى وعدمها في الثانية لا الى تاثيرها في الاختيارية وعدم تاثيرها في غيرها والحاصل
انا نرى الفعل الاختياري مع القدرة والفعل الاضطراري بلا قدرة والفرق بينهما يعلم
بالضرورة ولكن وجود القدرة مع الفعل الاختياري لا يلزم تاثيرها فيه وهذا محل النزاع
فتلك التفرقة التي يحكم بها الضرورة لا يجدي للمخالف نفعا ثم ان دعوى الضرورة
في اثبات هذا المدعى باطل صريح لان العلماء السلف كانوا بين منكرين لايجاد العبد
فعله ومعترفين مثبتين له بالدليل فالموافق والمخالف له اتفقوا على نفي الضرورة
عن هذا المتنازع فيه لا التفرقة بالحس بين الفعلين فانه لا مدخل له في اثبات
المدعى لانه مسلم بين الطرفين فكيف يسمع نسبة كل العقلاء الى انكار الضرورة فيه والقول
ان كل سليم العقل اذا اعتبر حال نفسه علم ان ارادته للشيء لا يتوقف على ارادته لتلك
الارادة وانه مع الارادة الجازمة الجامعة يحصل المراد وبدونها لا يحصل ويلزم منها انه
لا ارادة منه ولا حصول الفعل عقيبها منه وهذا ظاهر للمنصف المتامل فكيف يدعي الضرورة
في خلافه فعلم ان كل ما ادعاه هذا الرجل من الضرورة في هذا المبحث فهو مبطل فيه وان
اثبات القدرة بدون التاثير من سخيف القول كما مر وسيجيء عنقريب
... الله تعالى والتمسك بجريان العادة قد اسبقنا في بيان فساده ما لا يحتاج الى
العادة واما الكسب فقد الكتب من السخف والفساد وما اكتسبه من زيادة واما ما ذكره
بقوله فنحن ايضا نقول انا فاعلون آه فهو كاذب فيه كيف وهم صرحوا بان الفعل
من الله تعالى والكسب من العبد ولو سلم اطلاقهم الفاعل على العباد فانما يتجوزون
به عن معنى الكسب والمحلية ولا يريدون به معناه الحقيقي الذي قصده المصنف ههنا
وهو الايجاد والاصدار الذي يتعارفه اهل اللسان واما ما ذكره من ان الافعال التي
يظهر صدورها عن العباد لا يستبعد العقل ان يكون صادرة في الحقيقة عن الله تعالى مقارنا
لقدرتنا فيتوجه عليه انه يتضمن انكار البديهي الظاهر المشاهد لكل احد من صدورها من
العباد وارتكاب نسبتها الى الله تعالى على طريقة الرجم بالغيب والرمي في الظلام بل
لا يكون مستبعدا واي دليل قطعي او اقناعي ظني تام على خلاف المشاهد الظاهر

حتى يكون افعالا لا استبعاد العقل وبهذا يظهر فساد تمثيله بالاسود فان السواد قايم
عليه بمعنى وقد دعا عليه فلا وجه لقياسه الى الافعال القايمة بالعباد بمعنى صدورها
عنهم كالاكل والشرب كما مر بيانه ولهذا ترى اهل العدل يحكمون بان السواد والبياض
ونحوهما من الاعراض فعل الله تعالى والاكل والشرب والزنا والسرقة ونحوها من
فعل العبد واما ما ذكره من دليل الاشاعرة فهو مع كونه مشهورا معتمدا عليه عندهم
ولهذا ايضا خصه الناصب بالذكر ههنا مردود من وجوه اما اولا فلان شمول قدرته تعالى
لجميع المقدورات مما لم يثبت عند المعتزلة فانهم يخصصون خلق الاجسام بقدرة
الله تعالى وافعال العباد بقدرتهم واما ثانيا فلانه منقوض باتخاذ الولد ونحوه فانه
ممكن في نفسه مع استحالته على الله تعالى اتفاقا وما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن
ذلك واما ثالثا فلانه ان اريد بشمول قدرته لجميع الممكنات تعلقها به بالذات
فهو ممنوع وغير لازم مما استدلوا به على ذلك المطلوب بل يجوز ان يكون تعلقها الى
بعض بالذات والى بعض آخر بالواسطة وكلام الاصفهاني في شرحه للطوالع يميل
الى ذلك حيث قال والحق ان انتهاء كل الممكنات الموجودة اليه دليل على انه
قادر على الكل وان اريد به تعلقها به على الوجه الاعم فهذا لا ينافي كون افعال العباد
مقدورا لهم بالذات واما رابعا فلانه ان يريد بشمولها الجميع تعلقها به بالفعل فهذا
غير لازم مما ذكروه في بيانه لجواز ان لا يكون الامكان علة لتعلقها بالفعل بل لامكان
التعلق وفعليته يستند الى ما ينضم الى الامكان وان يريد به تعلقها بالامكان فذلك لا يلزم
الفعلية في جميع الممكنات حتى يلزم اجتماع قدرتين موثرتين بالفعل في مقدور واحد
والحاصل ان الامكان كما حققه المحقق الطوسي طيب الله مشهده علة مصححة لتعلق
القدرة لا موجبة له ولا يلزم من تحقق العلة المصححة لشيء تحققه بالفعل لجواز ان يكون
هناك مانع وبهذا يندفع دليل اخر للاشاعرة وهو ان العبد لو كان [illegible] افعال
نفسه لجاز ان يوجد الجسم لان المصحح لتعلق الايجاد بفعل نفسه [illegible] الامكان و[illegible]
متحقق في الجسم والتالي باطل انتهى واما ما ذكره من ان اهل العدل [illegible] مذهبا رديا
هو اثبات تعدد الخالقين فهو كلام مبهم اذا كشف غطاؤه ظهر جودة ما اختاروه وذلك
لان الردي اثبات تعدد الخالق القديم الذي لا يكون مخلوقا لله ابتداء او بواسطة
كما يلزم الاشاعرة من القول بزيادة الصفات القديمة واما اثبات الخالق الحادث
الذي يكون ذاته وحيوته وقدرته وتمكينه وساير صفاته وكمالاته مخلوقة لله تعالى كما هو
شان العبد على راي اهل العدل فلا رداءة فيه بل فيه جودة تنزيه الله تعالى عن كونه
فاعلا للقبايح والفواحش المنسوبة الى العبد كما مر مرارا واما ما ذكره صاحب المواقف
وقد نظر الناصب المرتاب انه عين الصواب بل كانه وجد تمرة الغراب وفيه نظر
اما اولا فلان محصل كلام ابي الحسين والمصنف ومن وافقهم في هذا المقام دعوى البداهة

من الجواب فهو ما ذكره م

Copyright © King Saud University